

النكت على مقدمة ابن الصلاح

" إنما الأعمال بالنيات " فرد من غرائب الصحيح إذ لم يروه عن عمر سوى علقمة انتهى ملخصا .

قال محمد بن طاهر في كتاب اليواقيت " هذا الشرط لم يشترطاه (د25) ولا نقل عن واحد منهما أنه قاله والحاكم ظن ذلك ولعمري إنه شرط حسن لو كان موجودا في كتابيهما لكنه منتقص بأحاديث رويها عن أقوام ليس لهم غير راو واحد من الصحابة والتابعين وتابعيهم فيبطل هذا الأصل " .

وقد صرح الإمام المتقن أبو عبد الله محمد بن منده بأن شرطهما خلاف ما قاله الحاكم فقال " ومن حكم الصحابي إذا روى عنه تابعي وإن كان مشهورا مثل الشعبي وسعيد بن المسيب ينسب إلى الجهالة فإذا روى عنه رجلان صار مشهورا واحتج به وعلى هذا بنى البخاري ومسلم كتابيهما الصحيحين إلا أحرفا تبين أمرها [انتهى]